





( )

( )

:

( )

( )

( )<sup>(1)</sup>

(2) م (٦/٢٧٥) من القانون التجاري الأردني التي تعاقب كل من أصدر شيك بدون تاريخ بغرامة مالية مقدارها خمسة دناير قد قررت أن الشيك الخالي من تاريخ إنشائه لا يفقد صفته كأداة وفاء.

( ) .

:

:

.

.

.

:

:

"

"

.

.

.

:

.

---

<sup>(3)</sup> من كتاب تاريخ إصدار الشيك وأهميته التجارية والجزائية صفحة (٩٠٨) المحامي د. نائل عبد الرحمن صالح (دراسة تحليلية مقارنة / فقهاً وقضاءاً وتشريعاً).

.

( )

( )

.

:

:

.

.

.

.

( )

.( )

( )

( )

:

:

( / )

.

.

:

.

:

.

:

:

•

.

:

•

( / )

. ( / )

( )

:

•

)

(

( / )

.

.

.

.

.

( )

(5)

(5) (6)



:

:

.

:

:

•

.

:

•

( )

.

.

.

.

.

.

.

:

:

:

:

:

.

:

.

:

( )

.

.

.

.

.

.

( / )

:

:

.

.

.

.

.

:

•

.

•

( )

.

•

.

:

.

:

:

.

:

( )

.

.

.

"

"

.

\_\_\_\_\_

.

.

.

www.fiseb.com



المكتبة الإلكترونية المجانية  
لسهول الطرق المعرفة الكتاب الإلكتروني

:

( )

.

.

.

..

.

..

.

.

..

.